

عدد: 2026/106

11 يونيو 2026

قرار رقم: 06 بتاريخ:
يتعلق بإجراء مباراة توظيف (05) تقنيين متخصصين من الدرجة الثالثة و (04) تقنيين من الدرجة الرابعة
بجماعة راس العين

إن رئيس مجلس جماعة راس العين:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بميثاق النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بميثاق النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1397 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات مناصب الإدارات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛ استفادة مكفولي .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الأمانة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد 6931 D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862 D بتاريخ 18 شتنبر 2019 عدد 6167 D بتاريخ 03 دجنبر 2020 .

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة راس العين عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8) وتقني من الدرجة الثالثة (السلم 9) حسب التخصصات المبينة في الجدول اسفله، وذلك بتاريخ على الساعة التاسعة صباحا بمقر الثانوية التأهيلية محمد السادس بمقر جماعة راس العين إقليم اليوسفية أو مراكز أخرى، سيعلن عنها لاحقا عند الاقتضاء.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)	دبلوم تقني متخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعترف لها بالمعادلة المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 02.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	التنمية المعلوماتية	02
		الأنظمة المعلوماتية والشبكات	01
		تقني في الكهرباء (الكهرباء العمومية)	01
		صيانة السيارات او ميكانيك السيارات (ضرورة التوفر على رخصة السياقة من نوع C او D او هما معا)	01
تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8)	دبلوم تقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعترف لها المهني بالمعادلة المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 02.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	التدبير المعلوماتي	04

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في تسعة (9) مناصب، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب حسب الجماعة والدرجة المعنية، لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول اعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح أو أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

الاختبار	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية	4
الاختبار الشفوي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا بهدف تقييم مدى قدرة المترشح(ة) على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	3

المادة الثالثة: تشمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي او تطبيقي او هما معا تحدد مدتهما ومعامليهما كالتالي:

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون في الإختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 على 20 في الاختبار الكتابي.

تحتصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام؛ او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي: جماعة راس العين إقليم اليوسفية، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من تاريخ نشر الإعلان الى غاية: 17 يوليو 2026 على الساعة الرابعة والنصف زوالا وهو آخر أجل لقبول الترشيحات وسيتم استبعاد أي ملف وضع خارج الأجل (يعد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد)

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف، يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الشخصي ورقم هاتفه وبريده الالكتروني موجه الى السيد رئيس جماعة راس العين؛
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
- ظرفان يحملان الطابع البريدي والاسم والعنوان الشخصي للمترشح؛
- نسخة من رخصة السياقة C او D؛

- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة؛
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛ ويتعين على المترشحين الحاملين لإحدى الصفات السالفة الذكر تقديم طلبات ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم والا اعتبرت لا غية؛
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء .

- علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتنظيم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية، وإلا سيتم اعتبار نجاحهم لاغيا.
- إن المترشحين الناجحين ملزمين بإحضار الدبلوم أو الشهادة الأصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول.
- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق وأن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة أو الدبلوم، فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط .
يتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج

على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma
وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma
كما سيتم تعميمه بكل الوسائل المتاحة ويعلق بمقر الجماعة ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة ويعلق بمقر الجماعات المعنية.

ملحوظة: لن يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف للترشح يصل بعد الآجال المحدد علاه او تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة

راس العين في:
11 يونيو 2026
رئيس المجلس الجماعي راس العين

إمضاء:
عبد المجيد الكفاحي